

مَثْنُ
السُّلَمِ الْمُنُورِقِ

لِلْعَلَامَةِ أَبِي زَيْدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّغِيرِ
الْأَخْضَرِيِّ

تصحيح
بلال النجار

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿مُقَدِّمَةٌ﴾

- 1 الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي قَدْ أَخْرَجَنَا
2 وَحَطَّ عَنْهُمْ مِنْ سَمَاءِ الْعَقْلِ
3 حَتَّى بَدَتْ لَهُمْ شُمُوسُ الْمَعْرِفَةِ
4 نَحْمَدُهُ جَلَّ عَلَى الْإِنْعَامِ
5 مَنْ خَصَّنَا بِخَيْرٍ مَنْ قَدْ أَرْسَلَا
6 مُحَمَّدٍ سَيِّدٍ كُلِّ مُقْتَفَى
7 صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ مَا دَامَ الْحِجَا
8 وَاللَّهُ وَصَّحْبِهِ ذَوِي الْهُدَى
9 وَبَعْدُ فَالْمَنْطِقُ لِلْجَنَانِ
10 فَيَعْصِمُ الْأَفْكَارَ عَنْ غِيِّ الْخَطَا
11 فَهَآكَ مِنْ أُصُولِهِ قَوَاعِدَا
12 سَمِيئْتُهُ بِالسُّلَمِ الْمُنُورِقِ
13 وَاللَّهُ أَرْجُو أَنْ يَكُونَ خَالِصَا
14 وَأَنْ يَكُونَ نَافِعَاً لِلْمُبْتَدِي

﴿فَصْلٌ فِي جَوَازِ الْأَشْتِغَالِ بِهِ﴾

- 15 وَالْخُلْفُ فِي جَوَازِ الْأَشْتِغَالِ بِهِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالِ
16 فَابْنُ الصَّلَاحِ وَالنَّوَاوِي حَرَّمَا وَقَالَ قَوْمٌ يَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَا

- 17 وَالْقَوْلَةُ الْمَشْهُورَةُ الصَّحِيحَةُ جَوَانِزُهُ لِسَالِمِ الْقَرِيحَةِ
18 مُمَارِسِ السُّنَّةِ وَالكِتَابِ لِيَهْتَدِيَ بِهِ إِلَى الصَّوَابِ

﴿أَنْوَاعُ الْعِلْمِ الْحَادِثِ﴾

- 19 إِدْرَاكُ مُفْرَدٍ تَصَوُّرًا عَلِيمٌ وَدَرْكُ نِسْبَةٍ بِتَصَدِيقٍ وَسِيمٌ
20 وَقُدَمُ الْأَوَّلِ عِنْدَ الْوَضْعِ لِأَنَّهُ مُقَدَّمٌ بِالطَّبْعِ
21 وَالنَّظَرِيُّ مَا أَحْتَاجُ لِلتَّأَمُّلِ وَعَكْسُهُ هُوَ الضَّرُورِيُّ الْجَلِيُّ
22 وَمَا إِلَى تَصَوُّرٍ بِهِ وَصِلُ يُدْعَى بِقَوْلٍ شَارِحٍ فَلْتَبْتَهَلُ
23 وَمَا لِتَصَدِيقٍ بِهِ تَوْصِلًا بِحُجَّةٍ يُعْرَفُ عِنْدَ الْعُقَلَا

﴿أَنْوَاعُ الدَّلَالَةِ الْوَضْعِيَّةِ﴾

- 24 دَلَالَةُ اللَّفْظِ عَلَى مَا وَافَقَهُ يَدْعُونَهَا دَلَالَةَ الْمَطَابَقَةِ
25 وَجُزْئِهِ تَضْمُنًا وَمَا لَزِمَ فَهُوَ التِّزَامُ إِنْ بَعَقَلَ التَّزَمَ

﴿فَصْلٌ فِي مَبَاحِثِ الْأَلْفَاظِ﴾

- 26 مُسْتَعْمَلُ الْأَلْفَاظِ حَيْثُ يُوجَدُ إِمَّا مُرَكَّبٌ وَإِمَّا مُفْرَدٌ
27 فَأَوَّلُ مَا دَلَّ جُزْؤُهُ عَلَى جُزْءٍ مَعْنَاهُ بِعَكْسِ مَا تَلَا
28 وَهُوَ عَلَى قِسْمَيْنِ أَعْنِي الْمُفْرَدَا كَلِّيٌّ أَوْ جُزْئِيٌّ حَيْثُ وَجِدَا
29 فَمَفْهُمُ اشْتِرَاكِ الْكُلِّيُّ كَأَسَدٍ وَعَكْسُهُ الْجُزْئِيُّ
30 وَأَوَّلًا لِلذَّاتِ إِنْ فِيهَا أَنْدَرَجَ فَأَنْسِبُهُ أَوْ لِعَارِضٍ إِذَا خَرَجَ
31 وَالْكُلِّيَّاتُ خَمْسَةٌ دُونَ أَنْتِقَاصِ جِنْسٍ وَفَصْلٌ عَرَضُ نَوْعٍ وَخَاصُ

32 وَأَوَّلُ ثَلَاثَةِ بِلا شَطَطُ جِنْسٌ قَرِيبٌ أَوْ بَعِيدٌ أَوْ وَسَطٌ

﴿فَصْلٌ فِي بَيَانِ نِسْبَةِ الْأَلْفَاظِ لِلْمَعَانِي﴾

33 وَنِسْبَةُ الْأَلْفَاظِ لِلْمَعَانِي خَمْسَةٌ أَقْسَامٌ بِلا نُقْصَانٍ

34 تَوَاطُؤٌ وَتَشَاكُكٌ وَتَخَالَفٌ وَالْأَشْتِرَاكُ عَكْسُهُ التَّارَادُفُ

35 وَاللَّفْظُ إِمَّا طَلَبٌ أَوْ خَبْرٌ وَأَوَّلُ ثَلَاثَةِ سَتَذَكَّرُ

36 أَمْرٌ مَعَ اسْتِعْلَا وَعَكْسُهُ دُعَا وَفِي التَّسَاوِي فَالْتِمَاسٌ وَقَعَا

﴿فَصْلٌ فِي بَيَانِ الْكُلِّ وَالْكَلِيَّةِ وَالْجُزْئِيَّةِ﴾

37 الْكُلُّ حُكْمٌ عَلَى الْمَجْمُوعِ كَكُلِّ ذَاكَ لَيْسَ ذَا وَقُوعِ

38 وَحَيْثُمَا لِكُلِّ فَرْدٍ حُكْمًا فَإِنَّهُ كَلِيَّةٌ قَدْ عَلِمَا

39 وَالْحُكْمُ لِلْبَعْضِ هُوَ الْجُزْئِيَّةُ وَالْجُزْءُ مَعْرِفَتُهُ جَلِيَّةٌ

﴿فَصْلٌ فِي الْمَعْرِفَاتِ﴾

40 مَعْرِفٌ إِلَى ثَلَاثَةِ قِسْمٍ حَدٌّ وَرَسْمِيٌّ وَلَفْظِيٌّ عِلْمٌ

41 فَالْحَدُّ بِالْجِنْسِ وَفَصْلٌ وَقَعَا وَالرَّسْمُ بِالْجِنْسِ وَخَاصَّةٌ مَعَا

42 وَنَاقِصٌ الْحَدُّ بِفَصْلٍ أَوْ مَعَا جِنْسٌ بَعِيدٌ لَا قَرِيبٌ وَقَعَا

43 وَنَاقِصٌ الرَّسْمُ بِخَاصَّةٍ فَقَطٌ أَوْ مَعَ جِنْسٍ أَبْعَدُ قَدْ ارْتَبَطُ

44 وَمَا بِلَفْظِيٍّ لَدَيْهِمْ شُهْرًا تَبْدِيلٌ لَفْظٍ بِرَدِيْفٍ أَشْهْرًا

45 وَشَرْطٌ كُلُّ أَنْ يُرَى مُطْرَدًا مُنْعَكِسًا وَظَاهِرًا لَا أَبْعَدَا

وَلَا مُسَاوِيًا وَلَا تَجَاوِزًا	46
وَلَا بِمَا يُدْرَى بِمَحْدُودٍ وَلَا	47
وَعِنْدَهُمْ مِنْ جُمْلَةِ الْمَرْدُودِ	48
وَلَا يَجُوزُ فِي الْحُدُودِ ذِكْرُ أَوْ	49
بِإِلَاقَةِ قَرِينَةٍ بِهَا تَحَرُّزًا	
مُشْتَرِكٍ مِنَ الْقَرِينَةِ خَلَا	
أَنْ تَدْخُلَ الْأَحْكَامُ فِي الْحُدُودِ	
وَجَائِزٌ فِي الرَّسْمِ فَادِرٌ مَا رَوُوا	

﴿بَابُ فِي الْقَضَايَا وَأَحْكَامِهَا﴾

مَا احْتَمَلَ الصِّدْقُ لِدَاتِهِ جَرَى	50
ثُمَّ الْقَضَايَا عِنْدَهُمْ قِسْمَانِ	51
كُلِّيَّةٌ شَخْصِيَّةٌ وَالْأَوَّلُ	52
وَالسُّورُ كُلِّيًّا وَجُزْئِيًّا يُرَى	53
إِمَّا بِكُلِّ أَوْ بِبَعْضٍ أَوْ بِبَلَا	54
وَكُلُّهَا مُوجِبَةٌ وَسَالِبَةٌ	55
وَأِنْ عَلَى التَّعْلِيقِ فِيهَا قَدْ حُكِمَ	56
أَيْضًا إِلَى شَرْطِيَّةٍ مُتَّصِلَةٍ	57
جُزْ أَهُمَا مُقَدَّمٌ وَتَالِي	58
مَا أُوجِبَتْ تَلَازِمَ الْجُزْأَيْنِ	59
مَا أُوجِبَتْ تَنَافُرًا بَيْنَهُمَا	60
مَانِعٌ جَمْعٍ أَوْ خُلُوءٍ أَوْ هَمَّا	61
بَيْنَهُمْ قَضِيَّةٌ وَخَبَرًا	
شَرْطِيَّةٌ حَمَلِيَّةٌ وَالثَّانِي	
إِمَّا مُسَوِّرٌ وَإِمَّا مُهْمَلٌ	
وَأَرْبَعُ أَقْسَامُهُ حَيْثُ جَرَى	
شَيْءٌ وَلَيْسَ بِبَعْضٍ أَوْ شَبَّهِ جَلَا	
فَهِيَ إِذَا إِلَى الثَّمَانِ آيِبَةٌ	
فَإِنَّهَا شَرْطِيَّةٌ وَتَنْقَسِمُ	
وَمِثْلُهَا شَرْطِيَّةٌ مُنْفَصِلَةٌ	
أَمَّا بَيَانُ ذَاتِ الْإِتِّصَالِ	
وَذَاتِ الْإِنْفِصَالِ دُونَ مَمِينِ	
أَقْسَامُهَا ثَلَاثَةٌ فَلْتَعَلَّمَا	
وَهُوَ الْحَقِيقِيُّ الْأَخْصُ فَاعْلَمَا	

﴿فَصْلٌ فِي التَّنَاقُضِ﴾

تَنَاقُضُ خُلْفِ الْقَضِيَّتَيْنِ فِي	62
كَيْفٍ وَصِدْقٍ وَاحِدٍ أَمْرٌ قَفِي	

فَإِنْ تَكُنْ شَخْصِيَّةً أَوْ مُهْمَلَةً	63
فَإِنْ تَكُنْ مَحْصُورَةً بِالسُّورِ	64
فَإِنْ تَكُنْ مُوجِبَةً كَلِيَّةً	65
وَإِنْ تَكُنْ سَالِبَةً كَلِيَّةً	66

﴿فَصَلُّ فِي الْعَكْسِ الْمُسْتَوِيِّ﴾

الْعَكْسُ قَلْبُ جُزْأَيِ الْقَضِيَّةِ	67
وَالكَلِمَةُ إِلَّا الْمَوْجِبَ الْكَلِيَّةَ	68
وَالْعَكْسُ لَازِمٌ لِغَيْرِ مَا وَجَدَ	69
وَالْعَكْسُ فِي مُرْتَبٍ بِالطَّبَعِ	70

﴿بَابُ فِي الْقِيَّاسِ﴾

إِنَّ الْقِيَّاسَ مِنْ قَضَايَا صُورًا	71
ثُمَّ الْقِيَّاسُ عِنْدَهُمْ قِسْمَانِ	72
وَهُوَ الَّذِي دَلَّ عَلَى النَّتِيجَةِ	73
فَإِنْ تُرِدُ تَرْكِيْبَهُ فَرَكِّبَا	74
وَرْتَّبِ الْمَقْدَمَاتِ وَأَنْظُرَا	75
فَإِنَّ لَازِمَ الْمَقْدَمَاتِ	76
وَمَا مِنْ الْمَقْدَمَاتِ صُغْرَى	77
وَذَاتُ حَدٍّ أَصْغَرَ صُغْرَاهُمَا	78
وَأَصْغَرُ فَذَلِكَ ذُو أَنْدِرَاجٍ	79

﴿فَصَلِّ فِي الْأَشْكَالِ﴾

- 80 الشَّكْلُ عِنْدَ هَؤُلَاءِ النَّاسِ يُطَلَّقُ عَنِ قَضِيَّتِي قِيَّاسِ
- 81 مِنْ غَيْرِ أَنْ تُعْتَبَرَ الْأَسْوَارُ إِذْ ذَاكَ بِالضَّرْبِ لَهُ يُشَارُ
- 82 وَلِلْمُقَدَّمَاتِ أَشْكَالٌ فَقَطُّ أَرْبَعَةٌ بِحَسَبِ الْحَدِّ
- الْوَسَطُ
- 83 حَمْلٌ بِصُغْرَى وَضَعُهُ بِكِبْرَى يُدْعَى بِشَكْلٍ أَوَّلٍ وَيُدْرَى
- 84 وَحَمْلُهُ فِي الْكُلِّ ثَانِيًا عُرْفٌ وَوَضَعُهُ فِي الْكُلِّ ثَالِثًا أَلْفٌ
- 85 وَرَابِعُ الْأَشْكَالِ عَكْسُ الْأَوَّلِ وَهِيَ عَلَى التَّرْتِيبِ فِي التَّكْمَلِ
- 86 فَحَيْثُ عَنِ هَذَا النَّظَامِ يُعَدُّ فَفَاسِدُ النَّظَامِ أَمَّا الْأَوَّلُ
- 87 فَشَرْطُهُ الْإِجَابُ فِي صُغْرَاهُ وَأَنْ تُرَى كَلِيَّةً كُبْرَاهُ
- 88 وَالثَّانِ أَنْ يَخْتَلِفَا فِي الْكَيْفِ مَعَ كَلِيَّةِ الْكِبْرَى لَهُ شَرْطٌ وَقَعَ
- 89 وَالثَّلَاثُ الْإِجَابُ فِي صُغْرَاهُمَا وَأَنْ تُرَى كَلِيَّةً إِحْدَاهُمَا
- 90 وَرَابِعٌ عَدَمُ جَمْعِ الْخَسَّتَيْنِ الْإِبْصُورَةَ فَفِيهِمَا يَسْتَبِينُ
- 91 صُغْرَاهُمَا مُوجِبَةً جَزْئِيَّةً كُبْرَاهُمَا سَّالِبَةً كَلِيَّةً
- 92 فَمُنْتِجٌ لِأَوَّلٍ أَوْ بَعْدَهُ كَالثَّانِ ثُمَّ ثَالِثٌ فَسِتَّةٌ
- 93 وَرَابِعٌ بِخَمْسَةٍ قَدْ أَنْتَجَا وَغَيْرُ مَا ذَكَرْتَهُ لَمْ يُنْتَجَا
- 94 وَتَتَّبَعُ النَّتِيجَةُ الْأَخْسُ مِنْ تِلْكَ الْمُقَدَّمَاتِ هَكَذَا زُكِنَ
- 95 وَهَذِهِ الْأَشْكَالُ بِالْحَمَلِيِّ مُخْتَصَّةٌ وَلَيْسَ بِالشَّرْطِيِّ
- 96 وَالْحَذْفُ فِي بَعْضِ الْمُقَدَّمَاتِ أَوْ النَّتِيجَةِ لِعَلْمِ آتِ
- 97 وَتَنْتَهِي إِلَى ضَرُورَةٍ لِمَا مِنْ دَوْرٍ أَوْ تَسْلُسُلٍ قَدْ لَزِمَا

﴿فصل في الاستثنائي﴾

يُعرفُ بالشرطِ بلا امتراءِ	98	وَمِنْهُ مَا يُدْعَى بِالِاسْتِثْنَاءِ
أَوْ ضِدَّهَا بِالْفِعْلِ لَا بِالقُوَّةِ	99	وَهُوَ الَّذِي دَلَّ عَلَى النَّتِيجَةِ
أَنْتَجَ وَضَعُ ذَلِكَ وَضَعُ التَّالِي	100	فَإِنْ يَكُ الشَّرْطِيُّ ذَا اتِّصَالِ
يَلْزَمُ فِي عَكْسِهِمَا لِمَا انْجَلَى	101	وَرَفَعُ تَعَالٍ رَفَعُ أَوَّلٍ وَلَا
يُنْتَجُ رَفَعُ ذَلِكَ وَالْعَكْسُ كَذَا	102	وَإِنْ يَكُنْ مُنْفَصِلًا فَوْضَعُ ذَا
مَانِعَ جَمَعَ فَبَوْضَعِ ذَا زَكُنْ	103	وَذَاكَ فِي الْأَخْصِ ثُمَّ إِنْ يَكُنْ
مَانِعَ رَفَعِ كَانَ فَهُوَ عَكْسُ ذَا	104	رَفَعِ لِذَلِكَ دُونَ عَكْسٍ وَإِذَا

﴿لواحق القياس﴾

لِكَوْنِهِ مِنْ حُجَجِ قَدْرُ كَبَا	105	وَمِنْهُ مَا يَدْعُونَ لَهُ مُرَكَّبًا
وَأَقْلِبْ نَتِيجَةَ بِهِ مُقَدِّمَةً	106	فَرَكَّبْنَاهُ إِنْ تُرِدُ أَنْ تَعْلَمَهُ
نَتِيجَةَ إِلَى هَلَمْ جَرًّا	107	يَلْزَمُ مِنْ تَرْكِيبِهَا بِأُخْرَى
يَكُونُ أَوْ مَفْصُولَهَا كُلُّ سَوَا	108	مُتَّصِلِ النَّتَائِجِ الَّذِي حَاوَى
فَذَا بِالِاسْتِقْرَاءِ عِنْدَهُمْ عَقْلُ	109	وَإِنْ بِجُزْئِيٍّ عَلَى كُلِّيٍّ اسْتُدِلْ
وَهُوَ الَّذِي قَدِّمْتَهُ فَحَقَّقْ	110	وَعَكْسُهُ يُدْعَى الْقِيَاسُ الْمَنْطِقِيُّ
لِجَمَاعِ فَذَاكَ تَمَثِيلُ جَعِلْ	111	وَحَيْثُ جُزْئِيٌّ عَلَى جُزْئِيٍّ حَمِلْ
قِيَاسُ الْاسْتِقْرَاءِ وَالتَّمَثِيلِ	112	وَلَا يُفِيدُ الْقَطْعَ بِالِدَلِيلِ

﴿أقسامُ الحجَّةِ﴾

- 113 وَحُجَّةٌ نَقْلِيَّةٌ عَقْلِيَّةٌ أَقْسَامُ هَذِي خَمْسَةٌ جَلِيَّةٌ
 114 خِطَابَةٌ شِعْرٌ وَبُرْهَانٌ جَدَلٌ وَخَامِسٌ سَفْسَطَةٌ نِلْتِ الْأَمَلُ
 115 أَجْلُهَا الْبُرْهَانُ مَا أُلْفَ مِنْ مَقْدَمَاتٍ بِالْيَقِينِ تَقْتَرِنُ
 116 مِنْ أَوْلِيَّاتٍ مُشَاهَدَاتٍ مُجَرَّبَاتٍ مُتَوَاتِرَاتٍ
 117 وَحَدَسِيَّاتٍ وَمَحْسُوسَاتٍ فَتَلِكُ جُمْلَةٌ الْيَقِينِيَّاتِ
 118 وَفِي دَلَالَةِ الْمَقْدَمَاتِ عَلَى النَّتِيْجَةِ خِلَافٌ آتٍ
 119 عَقْلِيٌّ أَوْ عَادِيٌّ أَوْ تَوَلْدٌ أَوْ وَاجِبٌ وَالْأَوَّلُ الْمُؤَيَّدُ

﴿خاتمةُ﴾

- 120 وَخَطَأُ الْبُرْهَانِ حَيْثُ وَجِدَا فِي مَادَّةٍ أَوْ صُورَةٍ فَاَلْمُبْتَدَأُ
 121 فِي اللَّفْظِ كَأَشْتِرَاكِ أَوْ كَجَعَلِ ذَا تَبَايُنٍ مِثْلَ الرَّدِّيْفِ مَا خَذَا
 122 وَفِي الْمَعَانِي كَالْتِبَاسِ الْكَاذِبَةِ بِذَاتِ صِدْقٍ فَافْهَمِ الْمُخَاطَبَةَ
 123 كَمِثْلِ جَعَلِ الْعَرَضِيِّ كَالذَّاتِيِّ أَوْ لِأَزْمِ إِحْدَى الْمَقْدَمَاتِ
 124 وَالْحُكْمِ لِلْجِنْسِ بِحُكْمِ النَّوْعِ وَجَعَلِ كَالْقَطْعِيِّ غَيْرِ الْقَطْعِيِّ
 125 وَالثَّانِ كَالخُرُوجِ عَنِ أَشْكَالِهِ وَتَرَكْ شَرْطِ النَّتْجِ مِنْ إِكْمَالِهِ
 126 هَذَا تَمَامُ الْغَرَضِ الْمَقْصُودِ مِنْ أُمَّهَاتِ الْمَنْطِقِ الْمُحْمُودِ
 127 قَدْ أَنْتَهَى بِحَمْدِ رَبِّ الْفَلْقِ مَا رُمْتُهُ مِنْ فَنِّ عِلْمِ الْمَنْطِقِ
 128 نَظْمَهُ الْعَبْدُ الذَّلِيلُ الْمُفْتَقِرُ لِرَحْمَةِ الْمَوْلَى الْعَظِيمِ الْمُقْتَدِرِ
 129 الْأَخْضَرِيِّ عَابِدِ الرَّحْمَنِ الْمُرْتَجِي مِنْ رَبِّهِ الْمَنَّانِ
 130 مَغْفِرَةً تُحِيطُ بِالذُّنُوبِ وَتَكْشِفُ الْغُطَا عَنْ الْقُلُوبِ

- 131 وَأَنْ يُثَيِّبَنَا بِجَنَّةِ الْعُلَىٰ
فَإِنَّهُ أَكْرَمُ مَنْ نَفَضَّ صَلا
- 132 وَكُنْ أَخِيَّ لِلْمُبْتَدِيِّ مُسَامِحًا
وَكُنْ لِإِصْلَاحِ الْفَسَادِ نَاصِحًا
- 133 وَأَصْلِحِ الْفَسَادَ بِالتَّامُّلِ
وَإِنْ بَدِيهَةً فَلَا تُبَدِّلِ
- 134 إِذْ قِيلَ كَمْ مُزَيِّفٍ صَاحِحًا
لَأَجْلِ كَوْنِ فَهْمِهِ قَبِيحًا
- 135 وَقُلْ لِمَنْ لَمْ يَنْتَصِفْ لِمَقْصِدِي
الْعُذْرُ حَقٌّ وَاجِبٌ لِلْمُبْتَدِيِّ
- 136 وَلِبَنِي إِحْدَى وَعِشْرِينَ سَنَةً
مَعْدِرَةٌ مَقْبُولَةٌ مُسْتَحْسَنَةٌ
- 137 لَا سِيَّمًا فِي عَاشِرِ الْقُرُونِ
ذِي الْجَهْلِ وَالْفَسَادِ وَالْفُتُونِ
- 138 وَكَانَ فِي أَوَائِلِ الْمُحَرَّمِ
تَأْلِيْفُ هَذَا الرَّجَزِ الْمُنْظَمِ
- 139 مِنْ سَنَةِ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ
مِنْ بَعْدِ تِسْعَةِ مِائَتَيْنِ
- 140 ثُمَّ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ سَرْمَدًا
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ هَدَى
- 141 وَاللَّهُ وَصَحْبِهِ الثَّقَاتِ
السَّالِكِينَ سُبُلَ النَّجَاةِ
- 142 مَا قَطَعَتْ شَمْسُ النَّهَارِ أَبْرَجًا
وَطَلَعَ الْبَدْرُ الْمُنِيرُ فِي الدُّجَى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تم طبعه وضبطه بما يوافق شرح الملوي. وأنا سائل أخاً نفعه الله بشيء من هذا النظم أن يدعوا الله لمؤلفه ولي ولوالدي وللمن علمني وأحسن إلي. وأن يصلي علي سيد المرسلين محمد وعلى آله وصحبه ويسلم.